لخص لي النص وأما فيما يتعلق بطريقة التعيين، وبين منصب باقى الأعضاء، بالمرتبة الممتازة بأمر ملكى بناء على ترشيح من وزير الداخلية، أما باقى الأعضاء، فيكون تعيينهم ونقلهم إلى جهات أخرى بأمر ملكى بناء على وقد جاء النص على "لجنة إدارة الهيئة" المذكورة فى المادة ٤ من نظام الهيئة، نائب رئيس الهيئة وخمسة من أعضاء الهيئة من مرتبة وكيل رئيس دائرة تحقيق وإدعاء (أ) فما فوق يختارهم وزير الداخلية بناء على إقتراح رئيس الهيئة. إختصاصات لجنة إدارة الهيئة، بالنص على أن "تختص لجنة إدارة الهيئة بالإضافة إلى الإختصاصات المبينة فى هذا النظام ولوائحه بما يلى : مراجعة قرارات الإتهام فى القضايا التى يطلب فيها توقيع عقوبة القتل أو القطع أو الرجم (١). وما وترفع لك إلى ي اللي له إل سمو خادم الحرمين الشريفين متضمناً ما يراه بشأنه . ـ وتجدر الإشارة إلى أن أعضاء الهيئة يتمتعون بالحقوق والضمانات المقررة فى نظام الخدمة المدنية ونظام التقاعد، ويلتزمون بما نص عليه نظام الخدمة المدنية من واجبات. (مادة ٦) كما حظرت (المادة٧) على أعضاء الهيئة الإشتغال بالتجارة أو أى مهنة أو عمل لا يتفق مع إستقلال عمل الهيئة وكرامته. كما يجب على أعضاء الهيئة الإمتناع عن إفشاء الأسرار التى يطلعون عليها بحكم عملهم ولو بعد تركهم للخدمة. (مادة ٨) . وتتمثل هذه الشروط فى الأتى : أـ أن يكون سعودى الجنسية. بـ أن يكون حسن السيرة والسلوك. جـ أن يكون متمتعاً بالأهلية اللازمة. دـ أن يكون حاصلاً على شهادة إحدى كليات الشريعة بالمملكة أو شهادة أخرى معادلة لها، بحقه قرار تأديبى بالفصل من وظيفة عامة ولو كان قد رد إليه إعتباره. جـ أن يجتاز بنجاح الإختبار الذى يعقد لغرض التعيين. وتعتبر هذه المدة معادلة للإشتغال بأعمال نظيرة مدتها سنة، وتحدد اللائحة التنظيمية لنظام الهيئة قواعد هذا البرنامج . ويشترط فيمن يشغل مرتبة مساعد محقق أن يكون قد أمضى في مرتبة ملازم تحقيق ثلاث سنوات على الأقل . (مادة ٥) ويشترط فيمن يشغل مرتبة محقق أول أن يكون قد أمضى أربع سنوات على الأقل في مرتبة محقق ثان أو أن يكون قد اشتغل بأعمال نظيرة لمدة ثماني سنوات على الأقل . (مادة ٦) ويشترط فيمن يشغل مرتبة وكيل رئيس دائرة تحقيق وادعاء (ب) أن يكون قد أمضى ثلاث سنوات على الأقل في مرتبة محقق أو أن يكون قد اشتغل بأعمال نظيرة لمدة إحدى عشر سنة على الأقل (المادة ٧) ويشترط فيمن يشغل مرتبة وكيل رئيس دائرة تحقيق وادعاء (أ) أن يكون قد أمضى سنتين على الأقل في مرتبة وكيل رئيس دائرة تحقيق وادعاء (ب) أو أن يكون قد اشتغل بأعمال نظيرة لمدة ثلاث عشرة سنة على الأقل (مادة ٨) ويشترط فيمن يشغل مرتبة رئيس دائرة تحقيق وادعاء (أ) أن يكون قد أمضى نتين على الأقل في مرتبة رئيس دائرة تحقيق وادعاء (ب) أو أن يكون قد اشتغل بأعمال نظيرة لمدة سبع عشرة سنة على الأقل (مادة ١٠) ويعتبر الإشتغال بتدريس مواد الشريعة الإسلامية أو الأنظمة فى إحدى الكليات اشتغالاً بأعمال نظيرة، كما يعتبر القيام بأعمال القضاء والتحقيق والاستشارات الشرعية والنظامية اشتغالاً بأعمال نظيرة. وتعتبر كل من : أ) شهادة الماجستير فى مجال العمل ودبلوم دراسات الأنظمة بمعهد الإدارة العامة معادلة للإشتغال بأعمال نظيرة مدة أربع سنوات. ويكون عضو الهيئة المعين إبتداءً تحت التجربة لمدة عام، (مادة ١٣) يقدم

lakhasly.com © تم تلخيص النص بواسطة موقع لخصلي